

النقابة الوطنية
للصحفيين التونسيين

تقرير جويلية 2026



تقرير جويلية 2026

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

فريق وحدة الرصد

المنسقة: خولة شبح
الراصة: مروي الكافي
التعليق القانوني: أ. منذر الشارني
تصميم لسعد بن عاشور

الدستور التونسي



الفصل 37

حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر مضمونة.
لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات

الفصل 38

تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة.
تسعى الدولة إلى ضمان الحق في النفاذ إلى شبكات الاتصال.

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

01



لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

02



تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

03



لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

(أ)



لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

(ب)



المقدمة العامة

برزت المهرجانات الصيفية خلال شهر جويلية 2026. كأحد أكثر الفضاءات التي تجسدت فيها مظاهر أزمة الواقع المهني للصحفيين والصحفيات، حيث اتسمت عملية الاعتماد بغياب معايير واضحة وموحدة وخاصة تلك المتعلقة بالصحفيين المستقلين، كما كانت التظاهرات الثقافية مسرحا لعدد لا يحصى من الاعتداءات منها تقييد مجال العمل وفرض شروط واجراءات غير واضحة لنقل الصحفيين والصحفيات وأوقات دخولهم للتغطية الصحفية، كما كانت بعض المهرجانات فضاء موزع فيه العنف على الصحفيين والصحفيات.

ولا يمكن اعتبار هذه الممارسات مجرد أخطاء فردية من أي جهة بل هي نتاج غياب إطار عملي واضح ينظم العلاقة بين منظمي التظاهرات الثقافية والجهات الأمنية ووسائل الإعلام وهو ما حد من الضمانات الأساسية لعمل الصحفيين في بيئة آمنة ومستقلة.

وبالتوازي مع ذلك لم يختلف واقع عمل الصحفيين والصحفيات في الميدان، حيث استمرت التضييقات والمنع من العمل في الفضاءات العامة، وتم مطالبة الصحفيين بتراخيص تصوير غير منصوص عليها قانونيا رغم الاستظهار بالبطاقات المهنية. كما تواصل تقييد العمل داخل المؤسسات العمومية وحجب المعلومات والحد من حق الصحفيين والصحفيات في الحصول على المعلومة من مصادرها الرسمية. كما تواصل تغييب الصحفيين وعدم اعلامهم بالزيارات الرسمية وهو ما حرمهم وحرّم الجمهور من تغطية تظاهرات ولقاءات حول مواضيع مرتبطة بالمصلحة العامة ولها تأثير على مباشر على الجمهور.

وتأتي هذه الممارسات في اطار سياق يتسم بالتعتيم ووضع العوائق الغير مشروعة أمام حق الصحفيين والصحفيات في الحصول على المعلومة.

كما تواصل خلال شهر جويلية استهداف الصحفيين والصحفيات بحملات التحريض والتشويه على شبكات التواصل الاجتماعي، وتم توظيف تصريحاتهم وتدويناتهم واجتزائها وإقحامهم في صراعات سياسية لا علاقة لهم بها.

ويتواصل صمت الجهات القضائية إزاء حالات التحريض والتشويه التي يتعرض لها الصحفيون والصحفيات ليتحصن المعتدون من المحاسبة في الوقت الذي يبدو الزمن القضائي أكثر سرعة في معالجته للشكاوى المرفوعة في حق الصحفيين والصحفيات وتتواتر الملاحقات في حقهم. حيث صدرت خلال شهر جويلية 2026 ثلاث أحكام سالبة للحرية في حق الصحفيين والصحفيات، وكانت أغلبهم أحكام غيابية ما يعكس مقاربة تفتقر إلى ضمانات الحق في الترافع أمام القضاء وحقوق الدفاع. وقد أثار القضاء التونسي ملفات تعود إلى سنوات سابقة، تطرح إشكالية قانونية حقيقية يتحول فيها الصحفي من شاهد أو ممارس لحقه في العمل إلى متهم بارتكاب أفعال يجرمها القانون.

ويتواصل هذا المأزوم في ظل غياب سياسة عمومية واضحة إزاء وسائل الإعلام، وهو ما يتطلب معالجة مؤسسية تتوفر فيها الضمانات الأساسية لحماية الصحفيين والصحفيات واحترام استقلالية العمل الصحفي وضمان وصول الصحفيين والصحفيات إلى المعلومات والنفوذ إليها بما يخدم الجمهور والمصلحة العامة ويغذي النقاش العام حول مسائل ذات أهمية كبرى للرأي العام.

كما يتطلب واقع سلامة الصحفيين والصحفيات سياسة واضحة تقوم على مساءلة المتورطين في الاعتداءات والقطع مع الإفلات من العقاب بما يضمن لهم بيئة آمنة وملائمة لممارسة المهنة.

الجانِب الإحصائي

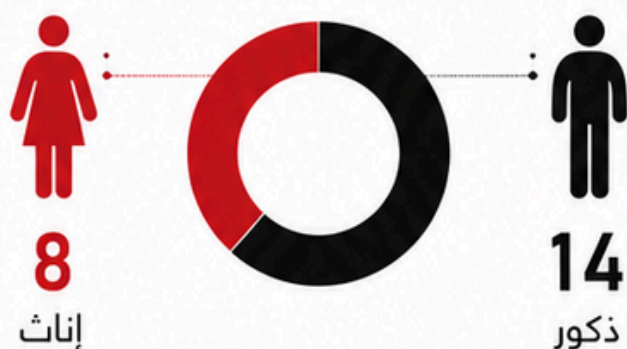
تواصل ارتفاع نسق الاعتداءات خلال شهر جويلية 2026، حيث سجلت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية 22 اعتداء استهدف الصحفيين والصحفيات والمصورين والمصورات الصحفيات من أصل 25 إشعاراً بحالة تلقتها الوحدة عبر الاتصالات الهاتفية ومتابعة منصات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات.

وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر جوان الماضي 16 اعتداء استهدف الصحفيين والصحفيات والمصورين والمصورات الصحفيات.

▼ تطور نسق الاعتداءات خلال سنة 2026 كما يلي:

الشهر	جويلية 2026	جوان 2026	ماي 2026	أفريل 2026	مارس 2026	فيفري 2026	جانفي 2026
عدد الاعتداءات	22	16	5	18	6	8	16

وقد طالت الاعتداءات 22 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى:



ويمثل ضحايا الاعتداءات 12 مؤسسة إعلامية موزعة كالآتي:



إضافة إلى 6 صحفيين مستقلين

وشملت الاعتداءات المسجلة:

توزعت هذه المؤسسات إلى:



1

مؤسسة دولية



11

مؤسسات تونسية

7	منع من العمل	
6	مضايقات	
4	تتبعات عدلية	
2	تحريض	
2	حجب معلومات	
1	اعتداء جسدي	

وكان مكلفو الاتصال مسؤولين عن ستة اعتداءات، فيما كان الأمنيون مسؤولين عن أربعة اعتداءات، بينما تورط سياسيون وإدارة مهرجانات ونشطاء التواصل الاجتماعي في اعتداءين في كل فئة. كما سجلت الوحدة اعتداء وحيدا مسؤولا عنه كل من جهات قضائية وموظفين عموميين ولجان تنظيم ومواطنين ونقابيين ونواب شعب.

1	1	1	1	1	1	2	2	4	6
نواب شعب	نقابيين	مواطنين	لجان تنظيم	موظفين عموميين	جهات قضائية	نشطاء التواصل الاجتماعي	إدارة مهرجانات	أمنيون	مكلفو الاتصال

وقد طالت الاعتداءات الصحفيين والصحفيين في



2

مناسبات في
الفضاء الرقمي



20

مناسبة في
الفضاء الحقيقي

أما جغرافياً، فقد توزعت الاعتداءات كالآتي:



13	اعتداء بولاية تونس	
7	اعتداءات بولاية نابل	
1	اعتداء وحيد بولاية بن عروس	
1	اعتداء وحيد بولاية بنزرت	

المهرجانات مسرح لعدد التجاوزات



تم تسجيل عديد الاعتداءات التي طالت الصحفيين والصحفيات خلال المهرجانات خلال شهر جويلية 2026، انطلقت أساساً من غياب الوضوح والشفافية في معايير وإجراءات الاعتماد، وهو ما حرم عدداً من الصحفيين والصحفيات، ولا سيما المستقلين والمستقلات منهم، من حقهم في العمل وتغطية الفعاليات.



كما تواصلت هذه التضييقات من خلال فرض قيود على مجال عمل الصحفيين والصحفيات وتحديد تحركاتهم وأماكن ممارستهم لمهامهم، إلى جانب خرق سرية المراسلات المهنية والتدخل في علاقة الصحفيين بمصادرهم. وتطورت هذه الممارسات في بعض الحالات إلى اعتداءات جسدية عنيفة طالت صحفية أثناء أداء مهامها.



وتدعو مثل هذه الممارسة إلى ضرورة التفكير في اعتماد قواعد واضحة وموحدة لتنظيم التغطية الصحفية بالمهرجانات، تضمن المساواة في الولوج، وتحترم الاستقلالية المهنية للصحفيين والصحفيات، وتوفر لهم فضاءات آمنة لممارسة عملهم دون تضييق أو اعتداء.



- مضايقة صحفيين وصحفيات في مهرجان نابل



نشر مهرجان نابل الدولي، بداية شهر جويلية 2026، بلاغاً يتعلق بشروط اعتماد الصحفيين لتغطية فعاليات المهرجان، اشترط تقديم صورة شمسية ضمن ملف الاعتماد، إلى جانب إلزام الصحفيين والصحفيات المعتمدين بمواكبة كل العروض ما يمثل تدخلا مباشرا في أولوية التغطية الإعلامية، باعتبار أن اختيار المواد والأحداث التي تحظى بالتغطية يندرج ضمن الاستقلالية المهنية للصحفي والمؤسسة الإعلامية، ولا يفترض أن يكون محل إلزام من الجهة المنظمة للتظاهرة.

■ خرق سرية المراسلات المهنية في حق صحفية

نشر مدير مهرجان نابل الدولي في 9 جويلية 2026 محتوى رسالة تعود لسنة 2024 في تعليق على تدوينة للصحفية بمؤسسة "سنيب لإبراس" لطيفة قاسمي في 9 جويلية 2026، ويأتي التعليق إجابة على نقد الصحفية بلاغ الاعتماد المنشور من المهرجان. وتعود الرسالة إلى سنة 2024 تسأل فيه عن إجراءات الاعتماد. وقد تواصلت وحدة الرصد مع مدير المهرجان الذي أكد أنه لم يكن في نيته ازعاجها بالتعليق المنشور.

■ حجب اعتماد صحفية في مهرجان الحمامات الدولي

حجب مهرجان الحمامات الدولي شارة الاعتماد لتغطية افتتاح المهرجان في 11 جويلية 2026، حيث لم يتم تمكينها من بطاقة الدخول رغم إرسالها طلبا رسميا للحصول على البطاقة في المواعيد المحددة من قبل الفريق الإعلامي للمهرجان. كما اشتكت الصحفية من حرمانها من الولوج إلى مجموعة الواتس آب الخاصة بالمهرجان وسعيها المتكرر للتواصل مع فريق العمل لضمها للمجموعة. وقد أكد مكتب الاتصال بالمهرجان أن عدد بطاقات الاعتماد محدودة لا تتجاوز 50 بطاقة وأنه تعذر الاستجابة لطلبها.

■ مضايقة صحفية في مهرجان الحمامات الدولي

منع المسؤول على البوابة في مهرجان الحمامات الدولي الصحفية بجريدة الشروق ربيعة شلغوم في 11 جويلية 2026 خلال سعيها للدخول وتغطية حفل الافتتاح الخاص بالمهرجان. وطلب المسؤول على البوابة من الصحفية انتظار وصول الخاصة بالصحفيين القادمة من تونس العاصمة وعند تمسك الصحفية بحقها في الدخول تدخلت إحدى أعضاء مكتب الاتصال وطلبت منها الانتظار. وقد تمكنت الصحفية إثر فترة من الانتظار من الدخول إلى فضاء المهرجان.

كما وُجهت إلى الصحفية اتهامات بالحصول خلال الدورة السابقة على بطاقة خاصة، إضافة إلى بطاقتها المهنية، وهو ما نفته الصحفية. وقد تواصلت وحدة الرصد مع مكتب الاتصال بالمهرجان الذي أوضح أن دخول الصحفيين/ات إلى المهرجان يخضع لتوقيت محدد، وأن فتح البوابة يتم في موعد ثابت.

■ حجب اعتماد مصور صحفي في مهرجان قرطاج الدولي

حجب مهرجان قرطاج الدولي شارة الاعتماد على المصور الصحفي المستقل جلال الفرجاني، حيث تقدم الصحفي بطلب الاعتماد لإدارة المهرجان ولكن امتنعت عن مده به وحرمت من مواكبة فعاليات المهرجان. وبتواصل وحدة الرصد مع مكتب الاتصال بالمهرجان أفاد أن عدد بطاقات اعتماد الصحفيين المستقلين محدودة ولم يتمكن من تمكينه من الاعتماد رغم سعيه لذلك.

■ مضايقة صحفي في مهرجان قرطاج الدولي

تعرض المصور الصحفي أيمن بن شيحة يوم 16 جويلية 2026 للمضايقة من قبل المكلفة بالإعلام بمهرجان قرطاج الدولي خلال تغطيته لحفل الاقتتاح بسبب ما اعتبرته تموقع غير مناسب بمنطقة غير مخصصة للمصورين.

حيث توجهت المكلفة بالإعلام إلى المصور الصحفي وطالبته بمغادرة المكان وعند تمسك الصحفي بالعمل، التحق إثر ذلك أحد عناصر الأمن المكلفين بالتنظيم وطالبه بالمغادرة.

وقد تدخلت وحدة الرصد وتواصلت مع المكلفة بالاتصال التي أوضحت أنها توجهت للمصور الصحفي وطلبت منه تغيير مكانه والتوجه لمكان الصحفيين/ات وأن لا علاقة لها بما حصل في علاقة بمضايقة الأمن المكلف بالتنظيم له.

■ اعتداء عنيف يital صحفية في مهرجان بنزرت الدولي

اعتدى مواطنون في 26 جويلية 2026 بالعنف الشديد على الصحفية بموقع "روتس تي في" سارة بن عمران أثناء تغطيتها لحفل فني بمهرجان بنزرت الدولي من قبل مواطنين.

حيث عمد شخصان من الجمهور إلى مضايقتها وطالبها بتغيير مكانها، وبمواصلتها العمل أقدمتا على الاعتداء عليها بالعنف ما خلف لها أضرار على مستوى الظهر.

وعقب الاعتداء، توجهت الصحفية إلى مركز الاستمرار بمدينة بنزرت لتقديم شكاية لدى الوحدات الأمنية المختصة، قبل أن تتحول إلى المستشفى لإجراء الفحوصات الطبية اللازمة وتوثيق الإصابات التي لحقت بها.

وقد تواصلت وحدة الرصد مع إدارة مهرجان بنزرت الدولي التي أكدت أنها لم يتم التواصل معها فور تعرض الصحفية للاعتداء للتدخل لفائدتها ولكنها فور علمها بالموضوع قامت بالتواصل معها والاستفسار عن التفاصيل.

■ مضايقة صحفية في مهرجان بوقرنيين الدولي

ضايق المكلف بالإعلام بمهرجان بوقرنيين الدولي في 27 جويلية 2026 الصحفية المستقلة حليمة السويسي على خلفية استفسارها عن الاعتمادات والحافلة المخصصة لنقل الصحفيين المعتمدين لتغطية المهرجان. حيث استهزأ المكلف بالاتصال بأسئلة الصحفية مؤكدا أن الوقت غير مناسب للحديث وأنه سبقت الموافقة على اعتمادها ، وأكد أن الاعتماد يقوم على حد أدنى من المشاهدات يجب أن تتوفر في المحتوى الصحفي.

وقد تمسكت الصحفية بحقها في الاستفسار عن المعطيات المتعلقة بالتغطية وقامت بالتظلم لدى المكلف بالاتصال بالمهرجان ولدى مصالح وزارة الثقافة.

■ مضايقة صحفي من نقيب المهن الموسيقية

نشر نقيب المهن الموسيقية تدوينة على حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي حاول فيها التشكيك في مهنية الصحفي بجريدة الصباح وليد عبد اللاوي في 30 جويلية 2026 .

وانتقد النقيب عمل الصحفيين/ات خلال تغطية التظاهرات الفنية واعتبر أنه ليس من حق أي صحفي أو إعلامي لا يحمل صفة الناقد الموسيقي أن يقيم عملا غنائيا.

وتأتي تدوينة النقيب على خلفية طرح الصحفي سؤال عن برمجة الحفلة المتعلقة بالفنانة يسرى محنوش خلال ندوة صحفية لحقت حفلها بمهرجان قرطاج والذي لم ينل إعجاب الفنانة وقد انتقد نقيب المهن الصحفية السؤال المطروح معتبرا أنه مبني على معلومات غير دقيقة.

اعتداءات متفرقة تطال الصحفيين

تواصل خلال شهر جويلية 2026 التضييقات والاعتداءات التي تطال الصحفيين والصحفيات أثناء ممارسة مهامهم، سواء من خلال منعهم من العمل والتغطية، أو فرض تراخيص غير مستندة إلى إجراءات واضحة، أو حجب المعلومات والمعطيات، وصولا إلى تقييد حقهم في التصوير داخل الفضاءات العامة والمؤسسات. كما شملت الاعتداءات حملات تحريض وتشويه إلكتروني استهدفت الصحفيين.

■ منع صحفي من تغطية وقفة سيارات الأجرة

منع عون أمن الصحفي بإذاعة "اي أف أم" منتصر ساسي من العمل بمنارة الحمامات من ولاية نابل في 7 جويلية 2026 خلال تغطيته لوقفة احتجاجية لأصحاب سيارات التاكسي الفردي. وقد اشترط عون الأمن على الصحفي الاستظهار بترخيص أو إذن بمهمة رافضا الاعتراف ببطاقته المهنية، وقام باصطحابه إلى رؤساءه الذين أذنوا له بمواصلة العمل.

■ منع صحفي من تغطية وقفة سيارات الأجرة

تعرض المصور الصحفي لموقع "قرطاج اليوم" نضال السليتي يوم 13 جويلية 2026 للمنع من العمل من قبل عون أمن بالزي الرسمي خلال عمله على تغطية الوقفة الاحتجاجية لسائقي التاكسي بباب عليوة.

وقد اشترط عون الأمن على المصور الصحفي الاستظهار بترخيص التصوير من رئاسة الحكومة رغم عمله لفائدة وسيلة إعلامية تونسية و حمله لبطاقته المهنية وبتكليف بمهمة من مؤسسته الإعلامية.

تم التواصل مع خلية الأزمة بوزارة الداخلية التي عملت على فض الإشكال و تدخلت لفائدة المصور الصحفي وتمكينه من مواصلة عمله.

■ منع صحفيين من العمل في شارع الحبيب بورقيبة

منع أعوان أمن الزي الرسمي الصحفي أسامة بن عياشة والمصور الصحفي جلال المزوغي من العمل في شارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة في 7 جويلية 2026 خلال تصويرهم لربورتاج في المكان. وقد أكد أعوان الأمن أن هناك تعليمات بمنع التصوير بشارع الحبيب بورقيبة وطالبوا الفريق الصحفي بالحصول على ترخيص من رئاسة الحكومة ليتم السماح لهم بالعمل. وقد تواصلت وحدة الرصد مع خلية الأزمة بوزارة الداخلية التي أكدت أنها ستعمل على فض الإشكال. وقد تنقل الفريق الصحفي إلى مكان آخر لتصوير ربورتاجهم.

■ تغيب صحفيو/ات نابل عن تغطية زيارة وزير البيئة

تم تغيب ممثلي وسائل الإعلام بولاية نابل عن تغطية زيارة عمل ميدانية أداها وزير البيئة إلى الجهة في 10 جويلية 2026 حيث تفاجأ الصحفيون/ات بنشر الصفحة الرسمية لوزارة البيئة خبر الزيارة، دون أن يكونوا قد تلقوا دعوة أو إعلاناً مسبقاً بشأنها، وحرّم هذا التغيب الصحفيين/ات من متابعة الزيارة ميدانياً، كما حرّم الجمهور من الحصول على توضيحات ومعلومات بشأن الملفات البيئية المطروحة خاصة في ظل تزامنها مع فترة الصيف التي تشهد عديد الإشكاليات والرهانات المرتبطة بالوضع البيئي في الجهة.

■ حجب معلومات يatal سناء العدوني

امتنعت الشركة التونسية للكهرباء والغاز في 24 جويلية 2026 عن مد الصحفية بموقع المفكرة القانونية سناء العدوني بمعلومات حول التوزيع الزمني والجغرافي لانقطاعات الكهرباء والمناطق المتضررة منه لإدراجها ضمن مقال متعلق بالموضوع. حيث اعتذرت مديرة الإعلام والاتصال بالشركة عن الإدلاء بأي تصريح مؤكدة أنه يقتضي ترخيصاً من وزارة الصناعة والطاقة والمناجم، ورغم تواصل الصحفية مع المكلف بالاتصال بالوزارة إلا أنها لم تحصل على المعطيات مما اضطرها إلى اللجوء إلى مصدر غير رسمي يوثق الانقطاعات.

■ منع من العمل يطال فاتح الفالاحي

منع أعوان أمن بشارع الحبيب بورقيبة بتونس العاصمة في 25 جويلية 2026 المصور الصحفي لقناة "medi 1" فاتح الفالاحي من العمل خلال تغطيته لمسيرة بالشارع المذكور. وقد طالب أعوان أمن المصور الصحفي بترخيص التصوير الصادر عن رئاسة الحكومة والتي لم يقع تسليمه لممثلي وسائل الإعلام الدولية منذ سنة، وفور استظهار المصور الصحفي ببطاقة اعتماده لسنة 2026 وتأكيده أن رئاسة الحكومة لم تسلم التراخيص، تم اصطحابه إلى مركز الأمن القريب "الستيام"، وقد تواصلت نقابة الصحفيين مع خلية الأزمة بوزارة الداخلية التي تدخلت وفضت الإشكال.

■ منع صحفيين من التصوير في مجلس نواب الشعب

منع رئيس مجلس نواب الشعب إبراهيم بودربالة خلال الجلسة العامة المنعقدة يوم الأربعاء 29 جويلية 2026، استعمال الصور بالهاتف من أي مكان بقاعة الجلسات، وقد تضمنت تصريحات بودربالة تهديدا مباشرا بإحالة كل من يقوم بالتصوير داخل قاعة الجلسة إلى النيابة العمومية. وقد تم منع الصحفيين من تصوير شاشة عرض نتائج التصويت من شرفة الصحفيين في البداية قبل أن يسمح لهم الكاتب العام للمجلس بمواصلة التصوير.

■ تحريض يطال مراد الزغيدي

شن مجموعة من نشطاء التواصل الاجتماعي حملة تحريض وتشويه انطلاقا من 3 جويلية 2026 استهدفت الصحفي السجين مراد الزغيدي على خلفية تداول خبر حول "استنفاذ السفارة الفرنسية بتونس من أجل إطلاق سراحه" إثر تصريح نائب المتحدث الرسمي باسم وزارة الخارجية الفرنسي لقناة "فرنسا 24". وأعلنت لجنة مساندة الصحفي السجين أنه لا علاقة لها بما يتداول بشأن الموضوع، وأن كل التحركات تتم بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني التونسية والدولية مجددة المطالبة بإطلاق سراحه.

■ تحريض يطال إذاعة الديوان أف أم

شن نشطاء التواصل الاجتماعي في 20 جويلية 2026، حملة تحريض استهدفت الديوان أف أم والصحفية سماح مفتاح وفريق إعداد برنامج "ناس الديوان" على خلفية منح البرنامج حق الرد لأحد أصحاب المطاعم إثر تناول البرنامج موضوع العبارات المسيئة التي طالت أيوب عمارة الناشط السياسي على خلفية منعه رفقة أفراد من عائلته من دخول المطعم من قبل المكلف بالبوابة..

وكان معلقو البرنامج قد أبدوا ما اعتبره صاحب المطعم "تشددا يقتضي حق الرد" وتنقل إلى مقر الإذاعة حيث طلب حقه في الرد على ما قيل. وقد مكن البرنامج إثر ذلك الناشط السياسي من الحضور بعد أن تعذر عليه الحضور في حلقة يوم 20 جويلية.

ورصدت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة للوطنية للصحفيين التونسيين الحملة التي استهدفت الصحفية سماح مفتاح وإذاعة "الديوان أف أم"، وما رافقها من سحل إلكتروني وتحريض عبر منصات التواصل الاجتماعي، دون التثبت من الوقائع أو استكمال معطيات القضية.

تواصل الملاحقات القضائية للصحفيين/ات

تواصلت خلال شهر جويلية 2026 الملاحقات القضائية التي طالت صحفيين وصحفيات على خلفية ممارستهم لمهامهم المهنية أو تعبيرهم عن مواقف ومعلومات ذات صلة بالشأن العام. وتراوحت هذه الملاحقات بين الاستماع والتحقيق، وصدور أحكام سجنية غيابية، واستدعاءات قضائية على خلفية أعمال صحفية تعود بعضها إلى سنوات سابقة، بما يثير مخاوف بشأن تنامي توظيف القضاء للضغط على الصحفيين وتهديد حرية العمل الصحفي.

■ الاستماع إلى الصحفي منتصر ساسي

تم الاستماع إلى الصحفي منتصر ساسي بالمركز الوطني للأمن بالحمامات في 15 جويلية 2026 على خلفية تدوينة نشرها على صفحته على شبكة التواصل الاجتماعي حول مضايقة أحد الأمنيين لمصدر معلومات صحفي عمل على تصوير مقطع فيديو حول غرق شاب بالجهة اشتبهت الجهات الأمنية في إمكانية تسليمه للصحفي. وقد تم إبقاء الصحفي بحالة سراح.

■ حكم غيابي بالسجن في حق هشام السنوسي

تم إعلام الصحفي والعضو السابق في الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري هشام السنوسي في 18 جويلية 2026 بصدور حكم بالسجن لمدة ستة أشهر في حقه من قبل المحكمة الابتدائية بتونس، ويأتي هذا الحكم اثر شكاية تقدم بها السياسي والمرشح السابق للانتخابات الرئاسية نبيل القروي على خلفية نشر هشام السنوسي معطيات تتعلق بتركيبة ملكية قناة "نسمة تي في" وهوية المساهمين فيها، وهي معطيات تدرج ضمن المعلومات ذات المصلحة العامة التي يكرس القانون ومبادئ الشفافية الحق في النفاذ إليها، باعتبارها مرتبطة بملكية مؤسسة إعلامية تؤثر بشكل مباشر في تشكيل الرأي العام.

وتعود وقائع القضية إلى شكاية جزائية تقدم بها نبيل القروي سنة 2019 ضد هشام السنوسي، على إثر نشر هذا الأخير خلال الحملة الانتخابية الرئاسية، وثيقة على صفحته الخاصة بموقع "فيسبوك" تضمنت قائمة المساهمين في قناة "نسمة تي في"، ومن بينهم نبيل القروي، وذلك في وقت كان فيه المترشح للانتخابات الرئاسية ينفي امتلاكه للقناة أو صفته كمساهم فيها.

وتقدم السنوسي باعتراض على الحكم الصادر في حقه، وقد قبلته المحكمة الابتدائية بتونس شكلاً وقررت تأجيل النظر في القضية إلى شهر أكتوبر القادم.

■ حكم غيابي بالسجن في حق حمزة البلومي وإنصاف البوغديري

تفاجأ الصحفيين حمزة البلومي وإنصاف البوغديري بصدور أحكام سجنية غيابية في حقهما لمدة سنة لكل منهما، وبخطية مالية في حقهما، على خلفية الشكاية التي تقدم بها الرئيس الأسبق للجمهورية التونسية المنصف المرزوقي إثر بث برنامج "اليوم الثامن" في ماي 2015 مقطعا منسوباً إليه اعتبره غير صحيح.

وتعود أطوار القضية إلى 15 ماي 2015، حيث بث قناة الحوار التونسي ضمن برنامج "اليوم الثامن" مادة فيديو تضمنت تصريحات منسوبة إلى الرئيس الأسبق منصف المرزوقي، أثارت جدلاً واسعاً حول مدى سلامة سياقها ومدى مطابقتها للمادة الأصلية. وعلى إثر ذلك، تقدم المعني بالأمر بشكاية لدى الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، التي نظرت في الملف واتخذت قراراً بإيقاف بث البرنامج لمدة أسبوع.

وقد قام الصحفي حمزة البلومي إثر ذلك بالإجراءات التصحيحية المطلوبة مهنياً لكنه تفاجأ بصدور حكم استثنائي غيابي في حقه وحق الصحفية أنصاف البوغديري يقضي بسجنهما لمدة سنة لكل منهما وبخطية مالية في حقهما على خلفية هذا الملف، كما تم إدراجهما بالتقشيش وفق الإجراءات المعمول بها في الأحكام الغيابية.

وقد باشر الصحفيين الإجراءات القانونية المتعلقة بإيقاف تنفيذ الحكم الغيابي والطعن فيه أمام الجهات القضائية المختصة، كما تم تعيين جلسة للنظر في الملف بتاريخ 21 جويلية القادم وتم تأجيلها مرة أخرى إلى 2 ديسمبر 2026.

■ استدعاء للتحقيق يشمل المصور الصحفي الجيلاني خذر

تلقى الجيلاني خذر المصور سابقا بقناة الحوار التونسي ضمن برنامج الحقائق الأربع استدعاء من قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 للبحث على خلفية شكاية تقدم بها أحد أعوان مركز الفرز التابع للديوان الوطني للبريد.

وتعود أطوار القضية إلى سنة 2021 حيث تنقل فريق عمل الحقائق الأربع لأخذ مشاهد من عمل مركز الفرز إثر حادثة الظروف المسمومة التي استهدفت مجموعة من السياسيين والصحفيين ونشطاء المجتمع المدني.

وقد عمل أعوان البريد وقتها على تعطيل عمل الفريق الصحفي ما اضطرهم للمغادرة بسرعة وقد اتهم أحد الأعوان المصور الصحفي والسائق بمحاولة دهسه. وقد تنقل محامي النقابة للحضور أمام قاضي التحقيق و طلب تأجيل التحقيق بسبب تواجد المصور الصحفي خارج حدود الوطن بسبب العمل.

متابعات

■ عدم سماع الدعوى في حق الهادي الرداوي والنيابة تستأنف

قضت المحكمة الابتدائية بققصة في 14 جويلية 2026 بعدم سماع الدعوى لفائدة الصحفي الهادي الرداوي. وأتي الحكم لفائدة الرداوي إثر ملاحقته على خلفية تغطيته لوقفه احتجاجية لأعوان الهيئة الوطنية للسلامة الصحية تم تنفيذها بدعوة من النقابة الأساسية. وقد عملت الإدارة على ملاحقة الرداوي بدعوى تعطيل سير عمل الهيئة. وإثر صدور الحكم بعدم سماع الدعوى، قامت النيابة العمومية باستئنافه.

■ إحالة زياد الهاني على القضاء في تهم إرهابية

تم إحالة زياد الهاني غيابيا بسبب وضعه الصحي في 10 جويلية 2026 على الدائرة الجنائية المختصة في القضايا الإرهابية بالمحكمة الابتدائية بتونس للنظر في قضية متعلقة بتسجيلات صوتية منسوبة إلى أحد السياسيين تحدث عنها الهاني خلال برنامج إذاعي في سنة 2024 حيث تم استدعاء زياد الهاني في مارس 2024 للإدلاء بشهادته، قبل أن يتحول لاحقاً من شاهد إلى متهم، ويُحال على القضاء بموجب أربع تهم ذات صبغة إرهابية، بسبب عمله الصحفي. ولم يتم إعلام هيئة الدفاع عن زياد الهاني أو عائلته بموعد الجلسة، كما لم يقع إحضاره إلى المحكمة.

■ حكم بالسجن في حق هيثم المكي

قضت محكمة الاستئناف بصفاقس في 15 جويلية 2026 في حق الإعلامي هيثم المكي بالسجن سنة على خلفية شكاية تقدم بها المستشفى الجامعي الحبيب بورقيبة بشبهة "ترويج أخبار زائفة ونشر صور لمهاجرين أفارقة بالمستشفى دون إذن وبغاية تأجيج الرأي العام". ويأتي الحكم الاستئنافي إثر حكم ابتدائي قضى سابقا بعدم سماع الدعوى في الملف. وشهدت القضية خلال الطور الاستئنافي تغييرا في التكييف القانوني، من الإحالة على المرسوم عدد 54 إلى الإدانة استنادا إلى الفصل 86 من مجلة الاتصالات.

التعليق القانوني

التغطية الصحفية للمهرجانات

شهد الشهر المنقضي تصاعداً في شكاوى الصحفيين والصحفيات جراء اعتداءات ومضايقات متكررة تعرضوا لها في الميدان تراوحت بين المنع من التصوير، وحجب المعلومات، وفرض شروط مجحفة لتغطية الفعاليات الصيفية. كما طالتهم أحكام قضائية على خلفية منشورات ومحتويات إعلامية تتسم بحسن النية، فضلاً عن حملات التشويه الرقمي، والمنع من دخول الكواليس، والاعتداءات الجسدية، والمطالبة بتراخيص تعجيزية.

ويعكس هذا الواقع استمرار غياب بروتوكولات موحدة تضمن حرية العمل الصحفي وتصور كرامة الممارسين له، إذ يتكرر التضارب الإداري حين يطالب موظف الصحفي بترخيص أو إذن مهمة، ليأتي موظف آخر ويلغيه. هذا الارتباك العشوائي لا يعوق أداء المهام فحسب، بل يطور في بعض الأحيان إلى احتجاز الصحفيين أو مصادرة أدوات عملهم ووثائقهم.

ونظراً لاقتران فصل الصيف بكثافة الفعاليات والمهرجانات الثقافية، يسلط هذا التقرير الضوء على واقع التغطية الصحفية لهذه الأنشطة

واقع التغطية الصحفية للمهرجانات الصيفية:

تشكل المهرجانات الصيفية حدثاً ثقافياً وفنياً وتستقطب اهتمام الجمهور والإعلام، وتتيح للمبدعين منصة لعرض مشاريعهم. ورغم تفاوت مستويات هذه المهرجانات بحسب برامجها وتمويلها وقيمة الأسماء المشاركة فيها، تسعى المؤسسات الإعلامية مبكراً لترتيب تغطياتها والتواصل مع الإدارات للحصول على تفاصيل البرامج.

وكان من المفترض أن تمتلك كل إدارة مهرجان خلية إعلامية للتنسيق المهني، وأن تضع وزارة الثقافة بروتوكولاً موحداً يحدد آلية إسناد الاعتمادات، ومواقع التصوير، وضوابط الولوج إلى الكواليس ومحاور الفنانين، وتعيين مخاطب رسمي لحل الإشكاليات الطارئة. غير أن الواقع الميداني لهذا الموسم أفرز جملة من العوائق، أبرزها:

- **المنع والتضييق الميداني:** منع الصحفيين من التغطية والتصوير من قبل المنظمين أو أجهزة الأمن، وإلزامهم بتغيير مواقع عملهم داخل الفضاءات.
- **عشوائية الاعتماد:** حرمان صحفيين مستقلين ومؤسسات إعلامية من شارات الاعتماد في غياب معايير واضحة. فضلاً عن غياب التنسيق الذي تسبب في إسقاط أسماء من قوائم الدخول.
- **المفاضلة والتمييز:** منح المؤسسات الإعلامية الشريكة حصرية الدخول لكواليس العروض وإجراء المقابلات على حساب بقية وسائل الإعلام.
- **الانتهاكات الشديدة:** تعرض صحفيين لإهانات واعتداءات جسدية تمس بكرامتهم، وحرمان آخرين من تغطية الافتتاحات دون أسباب منطقية.
- **العراقيل التعجيزية:** فرض شروط مستغربة لإعطاء الاعتماد -كاشتراط التغطية الشاملة لكافة السهرات، أو شرط وجود عشرة آلاف متابع على الصفحة الشخصية للصحفي، وتضييق الخناق على مراسلي الإعلام الأجنبي بمطالبتهم بتراخيص كتابية إضافية للتصوير.
- **الإرباك التنظيمي:** استبعاد صحفيين من المجموعات الإخبارية للمهرجانات، واستبدال آخرين بغيرهم في التغطية بلا مسوغ مهني.

• الدور التكاملي للصحفي في إنجاح المشهد الثقافي:

يلعب الصحفيون والصحفيات دورًا جوهريًا في إنجاح المهرجانات، من خلال الترويج لبرامجها، وتسليط الضوء على تفاصيلها، وتعريف الجمهور بالفنانين لحثهم على التفاعل والمواكبة. ومن المؤسف أن يتعامل بعض مسيري المهرجانات مع هذا الجهد بمنطق التعطيل والاشتراطات المجحفة التي تعسر أداء الواجب المهني.

وفي المقابل، فإن التضييق التنظيمي لا يعفي الصحفي من التزاماته المهنية، إذ تقتضي أخلاقيات المهنة الصحفية التغطية الاحترافية الرصينة والابتعاد عن السطحية والإسفاف. فالتغطية الإعلامية تمتاز عن المحتوى الذي يقدمه بعض صناع المحتوى والمؤثرين ممن يتجاوزون الحدود الثقافية إلى المساس بالحياة الخاصة وحقوق الأطفال.

• النفاذ إلى المعلومة الثقافية: ضمان للارتقاء بالمحتوى

تتطلب التغطية الصحفية للمهرجانات الكبرى سرعة ودقة عالية لنقل الأحداث بالصوت والصورة ونشر الأخبار في وقتها. ولأن المعلومة تفقد قيمتها إذا تأخرت، يحتاج الصحفي إلى الوصول السلس والسريع إلى المصادر والإحصائيات داخل فضاءات العروض وخلف الكواليس.

ولضمان بيئة عمل سليمة، نذكر بالثوابت الأساسية التي ينبغي للقائمين على المهرجانات التقيد بها:

1. إلغاء أي قيود تحد من حرية تداول المعلومات والأخبار.
2. كفالة مبدأ تكافؤ الفرص بين كافة الوسائل الإعلامية دون تمييز.
3. ضمان حق الصحفي في الحصول على البيانات والمعلومات والإحصائيات من مصادرها الرسمية ما لم تكن محجوبة بحكم القانون.
4. حماية مصادر الصحفي، وحظر تعريضه لأي ضغوط أو مساس بكرامته وحرمة الجسدية والمعنوية.

عدم مساءلة الصحفي عن آرائه ومعلوماته التي ينشرها وفقاً لأخلاقيات المهنة.

إن احترام هذه القواعد وتسهيل عمل الصحفيين ليسا مجرد تسهيل إداري، بل هما الركيزة الأساسية للارتفاع بالأنشطة الثقافية وضمان تقديم معلومة دقيقة وموثوقة للجمهور.

التوصيات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات والتضييقات المسلطة على الصحفيين والصحفيات خلال شهر جويلية 2026، فإنها توصي:

رئاسة الحكومة بـ:

- وضع إطار واضح وموحد لتنظيم التغطية الصحفية خلال المهرجانات والتظاهرات الثقافية، يحدد معايير الاعتماد وإجراءاتها بشكل شفاف، ويضمن المساواة في الولوج إلى الفعاليات، خاصة بالنسبة إلى الصحفيين والصحفيات المستقلين.
- ضمان احترام حق الصحفيين/ات في ممارسة مهامهم في الفضاءات العامة، والامتناع عن فرض تراخيص أو أذون بالمهمة غير مستندة إلى أساس قانوني.
- تنظيم آليات التواصل بين الهياكل العمومية ووسائل الإعلام، وضمان إعلام الصحفيين والصحفيات بالأنشطة الرسمية، وخاصة الأنشطة ذات المصلحة العامة، بما يضمن حق الجمهور في الحصول على المعلومات.

وزارة الداخلية بـ:

- تعميم مراسلة إلى مختلف الوحدات الأمنية تلزمها باحترام حق الصحفيين والصحفيات في التغطية الميدانية، وعدم تعطيل عملهم أو مطالبتهم بتراخيص غير منصوص عليها قانوناً.
- ضمان احترام البطاقة المهنية للصحفي كوثيقة تثبت صفته المهنية، وعدم اشتراط تراخيص إضافية لممارسة العمل الصحفي في الفضاءات العامة.
- اجراء تحقيقات إدارية جدية في الاعتداءات والمضايقات التي يتعرض لها الصحفيون والصحفيات أثناء أداء مهامهم، ومحاسبة المسؤولين عنها عند ثبوت التجاوزات.
- إدراج مبادئ حرية الصحافة والتعامل مع وسائل الإعلام ضمن برامج التكوين الأساسي والمستمر للأعوان والإطارات الأمنية.

الجهات القضائية بـ:

- ضمان احترام معايير المحاكمة العادلة في جميع القضايا التي يكون الصحفيون والصحفيات طرفاً فيها، بما في ذلك الحق في الإعلام بالإجراءات والحق في الدفاع والترافع أمام القضاء.
- مراجعة الأحكام السالبة للحرية في حق الصحفيين/ات والاطلاق الفوري لسراح الصحفيين في السجون.
- احترام خصوصية العمل الصحفي عند النظر في القضايا المتعلقة بالنشر والتعبير، ومراعاة الضمانات القانونية الخاصة بحرية الصحافة.
- إيقاف إحالة الصحفيين خارج إطار المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر وضمان عدم اللجوء إلى العقوبات السالبة للحرية في القضايا المرتبطة بممارسة حرية التعبير والعمل الصحفي، بما ينسجم مع المعايير الدولية لحرية الصحافة.
- محاسبة المسؤولين عن التهديدات وحملات التحريض والتشهير التي تستهدف الصحفيين والصحفيات، وانتهاء الإفلات من العقاب فيها.

المؤسسات والهيكل العمومية بـ:

- معالجة مطالب الحصول على المعلومات في الآجال القانونية واحترام حق الصحفيين والصحفيات في النفاذ إلى المعلومات والمعطيات ذات المصلحة العامة.
- الامتناع عن ربط حصول الصحفيين على المعلومات بتراخيص إدارية غير منصوص عليها قانوناً.
- ضمان إعلام وسائل الإعلام بالأنشطة والزيارات الرسمية، وعدم تغييب الصحفيين والصحفيات عن الأحداث التي تهم الرأي العام.
- اعتماد نقاط اتصال واضحة وفعالة داخل المؤسسات العمومية للتعامل مع طلبات الصحفيين وتمكينهم من المعطيات الضرورية لإنجاز أعمالهم المهنية.

الجهات المنظمة للمهرجانات والتظاهرات الثقافية بـ:

- اعتماد معايير واضحة وشفافة وموحدة في إسناد الاعتمادات الصحفية، ونشرها مسبقًا على جميع وسائل الإعلام.
- احترام استقلالية الصحفيين وعدم التدخل في مضمون التغطية أو تحديد مجالات عملهم وتحركاتهم المهنية إلا في حدود ما تقتضيه ضرورات السلامة وبالتنسيق مع المؤسسات الإعلامية.
- ضمان سرية المراسلات المهنية والمعطيات المتبادلة بين الصحفيين والجهات المنظمة، وعدم استخدامها للتضييق عليهم أو التأثير في عملهم.
- وضع آليات واضحة للتنسيق مع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والمؤسسات الإعلامية قبل وأثناء تنظيم المهرجانات، بما يسمح بالوقاية من الاعتداءات وحل الإشكالات بصورة سريعة.

مجلس نواب الشعب بـ:

- مراجعة التشريعات ذات الصلة بحرية التعبير والعمل الصحفي بما يضمن عدم توظيف النصوص الجزائية لتقييد العمل الصحفي أو معاقبة الصحفيين بسبب نشر معلومات ذات مصلحة عامة.
- تعزيز الضمانات القانونية التي تحمي الصحفيين داخل المؤسسات والفضاءات التابعة لمجلس نواب الشعب، وضمان حقهم في التغطية والتصوير وفق قواعد واضحة وشفافة.





النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**